mroftalp htehaB ni knil muideM

#شرح_صحيح_مسلم) مكتمل (

المجلس)832(| شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين والمسلمين اجمعين. اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا ما ينفعنا وزدنا - 00:00:00

علما يا رب العالمين. ثم اما بعد قال الامام ابو الحسين مسلم ابن الحجاج النيسابوري رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح حدثني سلمة بن شبيب قال حدثنا الحسن بن اعين قال حدثنا معقل عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال - 00:00:20

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في غزوة غزوناها استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال من تعل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:43

اما بعد فهذه الاحاديث او هذا الحديث وما بعده يتعلق بلبس النعال. وهذا الحديث نفسه يدل على الاستكثار من النعال وذلك في الاسرار لا سيما في الاسفار لان الانسان في سفره آآ لو آآ - 00:01:06

قطعت نعله ولم يتمكن من اصلاحها اضطر الى ان يمشي في الارض وقد يكون فيها شوك ويكون فيها يا رب او يكون اه مثلا فيها في وقت الرمظاء او غير ذلك من الاشياء التي يعني اه تعود عليه بالظرر - 00:01:27

فاذا كان عليه نعال ومعه نعال يعني احتياطا ليستفيد منها فان وذلك هو الذي ينبغي ليسلم من الاضرار التي تترتب على كونه يكون محتفيا وغير لابس للنعال وقال ان الانسان ما يزال راكبا من تعل. يعني انه مثل الراكب المنتعل مثل - 00:01:47

لان الراكب آآ رجلاه لا يلحقهما ضرر لانها لا تمس الارض ولا تباشر الارض ومثله الذي يلبس النعال فانه شبيه بالراكب. لان رجله لا تباشر الارض ويعني فيه وقاية يعني تقي تقيها من الارض وهي هذه النعال فتكون الرجل سليمة ولا تتعرض لاذى لا - 00:02:19

ولا لشوك ولا حجر ولا زجاج ولا مسامير ولا غير ذلك من الاشياء التي تضر يعني تضر بالانسان فهذا فيه تنبيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى استعمال النعال وان صاحبها مثل الراكب والراكب آآ - 00:02:49

تحصل له السلامة في رجليه فكذلك المنتعل تحصل له السلامة في رجليه من مباشرة الارض وما يكون فيها مما يؤذي فيكون بذلك اخذ باسباب السلامة واسباب الاحتياط في ما يعود عليه بالسلامة. نعم - 00:03:10

قال حدثني سلمة ابن شبيب قال حدثنا الحسن بن اعين قال حدثنا معقل. هو معقل ابن عبيد الله عن ابي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي. عن جابر رضي الله عنه. عن جابر ابن عبدالله الانصاري رضي الله تعالى عنهما. نعم - 00:03:34

وقال رحمه الله حدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي قال حدثنا الربيع بن مسلم عن محمد يعني ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمنى. واذا خلع فليبدأ بالشمال - 00:03:53

ولينعوا ولينعلهما جميعا او ليقلعهما جميعا. قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة - 00:04:13

جميعا او ليخلعهما جميعا. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو قريب واللفظ لابي قريب قال حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن ابي رزين انه قال خرج الينا ابو هريرة رضي الله عنه فضرب بيده على جبهته - 00:04:33

فقال الا انكم تحدثون اني اكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لتهتدوا واضلوا. الا واني اشهد لسمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول اذا انقطع شسع احدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها - 00:04:53
قال وحدثنيه علي بن حجر السعدي قال اخبرنا علي بن مسهر قال اخبرنا الاعمش عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى - 00:05:13
ثم ذكر يعني هذا الحديث المتعلق يعني او هذه الاحاديث المتعلقة باداب يعني لبس النعال وان الانسان عندما يلبس فانه يبدأ باليمين واذا خلع يبدأ باليسار وذلك لان اليمين تستعمل في كل ما فيه تكريم وكل في كل ما هو حسن وجميل واما اليسار فان - 00:05:29
بخلاف ذلك ولهذا يعني جاء اه اه تقديم اليمنى على اليسرى في الانفعال وكذلك عند عند الخالق يكون اليسرى تكون هي يعني اول ما يخلع وكذلك جاء عند دخول المساجد ان الانسان اذا دخل يقدم - 00:05:56
اليمنى واذا خرج يقدم رجله يعني اليسرى فتكون اليمنى حظها من المسجد يعني وافرا لانها اول ما دخلوا اول ما واخر ما خرج. اول ما دخلت المسجد واخر ما خرج من المسجد. فيكون حظها من المسجد وافرا - 00:06:19
يعني في يعني في الحالتين لانه في حالة الدخول هي المقدمة وفي حالة الخروج هي المؤخرة التي بقيت في المسجد يعني اه بعد ان قدمت اليسرى في الخروج. فالحاصل ان ما كان من باب التكريم الاشياء الطيبة فانها تستعمل فيه اليمين - 00:06:39
والرسول صلى الله عليه وسلم كان يأجوه التيمم في تنعله وتطهره وطهوره وشأنه كله وآآ واليسرى بخلاف ذلك. ثم ذكر ان من الاداب المتعلقة بالنعال ان الانسان لا يمشي بالنعل الواحدة - 00:07:02
دا يمشي بالنعل الواحدة وانه اذا انقطع يعني شسع احدى النعلين النعلين فانه يعني يأخذ الباقي الثانية التي هي سليمة ويجعلها في يده حتى يصلح الثانية. وفي ذلك مصلحة كبيرة - 00:07:22
وهي التوازن الذي يكون بين الرجلين يعني من حيث انها تكون كل من هو على حد سواء واذا لبس صلاة واحدة يعني منتعل فيها والثانية غير منتعل فانها يكون فيه عدم توازن لان يكون احد جانبيه مرتفع - 00:07:42
وثاني فيكون ذلك يعرض يعرض للسقوط. ثم ايضا يعني هيئة يعني غير طيبة وهيئة غير جميلة يعني كون الانسان يمشي بنعلو واحدة لكن اذا كان الانسان مضطر الى ذلك بان يكون احدى الرجلين - 00:08:02
آآ فيها جرح ملفوفة يعني بلفافة لا تدخل فيها النعال او كذلك يعني فيها يعني جبس لان فيها كسر ووضع فيها هي تنعل. لا بأس بذلك لان هناك لان هذا دعت اليه الحاجة - 00:08:22
يعني مثل هذا يعني دعت اليه الحاجة ويعني يشبه هذا الذي جاء في هذا الحديث يعني مسألتان شبيهتان بهذا الذي جاء في الحديث وهي ان اما ينعلهما جميعا او يحيهما جميعا - 00:08:40
وهي مسألة الجلوس بين الظل والشمس فان لانه جاء النهي عن ذلك لا يكون نصفه بالظل نصفه بالشمس وذلك لان الجسم لا يكون متوازنا متساويا يعني فيكون بعضه في برودة وبعضه في حرارة - 00:08:58
واذا بل يكون في الظل كله او في الشمس كلها كلها. وذلك بان يكون يعني اه في حال اه الظل يعني كله فيه برودة وفي حال الشمس يكون الجسم كله فيه حرارة وسخونة بخلاف ما اذا كان يعني بعضه بالشمس وبعضه - 00:09:16
ظل ويشبه ذلك ايضا القزع وحلق الرأس وترك بعضه لان هذا ايضا نهى عنه الرسول عليه عليه الصلاة والسلام ولما رأى رجلا حلق بعض رأسه وترك بعضه قال احلقه كل اودعوه كله. احلقوه كله - 00:09:36
اودعوه كله اما ان يحرق كل رأسه ولا يبقى فيه شعر او يحلق او يبقى كله اما ان يحلق بعضه ويترك بعضه فهذا يعني نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام. اذا هذه ثلاث مسائل متشابهة - 00:09:56
هذه المسألة التي معنا وهي مسألة المشي بالنعل الواحدة والثانية ما يتعلق الجلوس او الاضطجاع بين الشمس والظل والثالثة ما يتعلق بحلق الرأس وذلك انه يحلق كله او يترك كله ها - 00:10:13
قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الناس ما لك بن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه المشهور احد اصحابه ما يذهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة - 00:10:33

والامام مالك شيخ للامام الشافعي. والشافعي شيخ للامام احمد. فثلاثة من اصحاب المذاهب يعني المتأخر تلميذ لمن قبله. فهؤلاء ثلاثة يعني آآ من اصحاب يعني بعضهم يروي عن بعض. وقد جاء ذكرهم جميعا في اسناد في مسند الامام احمد رواه عن شيخه الشافعي - 00:10:48

والشافعي رواه عن شيخه شيخه مالك وهو قوله صلى الله عليه وسلم نسمة المؤمن طاره يعلق في الجنة نسمة مؤمن طائر يعلق بالجنة وقد ذكره ابن كثير عند تفسير قول الله عز وجل والاحسان الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون. وذكر هذا الحديث وقال ان - 00:11:21

هذا اسناد عزيز اجتمع فيه ثلاثة من من الائمة الثلاثة اصحاب ثلاثة من الائمة اصحاب المذاهب المشهورة من مذاهب اهل السنة. نعم عن ابي الزناد ابو الزناد هو عبد الله بن زكوان وابو الزناد لقب على صيغة الكنية وكنيته ابو عبدالرحمن - 00:11:41

ولقبه ابو الزناد ومثله ايضا محمد ابن عبد الرحمن ابن حارثة الانصاري الذي يلقب بابي الرجال لان له من الاولاد وكنيته ابو عبدالرحمن ايضا يعني فهو محمد ابن عبد الرحمن ابن حارثة الانصاري. آآ ابو عبد الرحمن ولقبه ابو الزناد او ابو ابو الرجال - 00:12:06

لان له عشرة من الاولاد فكان يقال له ابو الرجال نعم عن الاعرج الاعرج عبدالرحمن بن هرمز وهو مشهور بلقبه الاعرج. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه. نعم. قال وحدتنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو قريب ابو كريب محمد بن علاء بن قريب. واما ابو بكر بن ابي - 00:12:31

في شيبة فهو عبد الله ابن محمد ابو بكر ابن ابي شيبة هو عبد الله ابن محمد وابو كريب محمد العلاء ابن قريب نعم قال حدثنا ابن ادريس وهو عبد الله ابن ادريس الاودي - 00:12:55

عن الاعمش سليمان ابن مهران الكاهن الكوفي عن ابي رضيم وابو رزين هو مسعود بن مالك الاسدي قال وحدثنيه علي بن حجر السعدي قال اخبرنا علي بن مسر قال اخبرنا الاعمش - 00:13:12

نعم. عن ابي رزين وابي صالح. ابو صالح هو ذكار السمان. يعني اسمه ذيكوان ولقبه السمان ويقال للزيات بان نشبه الى المهنة وهو انه يبيع الزيت ويبيع السمن نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال وحدثنا كتيبة ابن سعيد عن ما لك ابن انس فيما قرئ عليه عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله - 00:13:32

صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله او يمشي في نعل واحدة وان يشتمل الصماء وان يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو الزبير عن جابر رضي الله عنه حاء قال وحدثنا يحيى بن يحيى - 00:13:56

قال اخبرنا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انقطع شسع احدكم او من انقطع شسع نعله فلا يمشي في نعل واحدة حتى - 00:14:19

يصلح شسعه ولا يمشي في خف واحدة ولا يأكل بشماله ولا يحتبي بالثوب الواحد ولا يلتحف الصماء ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة به يعني اداب يعني المشي يعني بالنعلين وعدم المشي بنعل واحدة او بخف واحد - 00:14:39

وانما يبعدهما جميعا او يحفيهما جميعا. وقد ذكر يعني مع ذلك يعني بعض المسائل التي سبق ان مر ذكرها ومنها الاكل بالشمال والنهي عن الاكل بالشمال وقد مر ذلك بالشمال ويبسط ثاني - 00:14:59

المشي في نعل واحدة؟ نعم عرفنا هذا نعم وان يشتمل الصماء وان يشتمل الصماء. اشتمل الصماء هو ان يلتحف بثوب واحد يعني ده يعني اه اه لا يظهر منه الا رأسه - 00:15:20

ويداه من الداخل فيكون شبيها بالصخرة الصماء التي ليس لها منافع وليس فيها صدوع وانما هي يعني مصمتة يعني شكلها يعني هيئة واحدة يعني ليس فيها يعني منافذ ولا صدوع فيكون الذي يفعل هذا - 00:15:38

بالفعل آآ فعله شبيه بالصخرة الصماء شبيه بالصخرة الصماء الصماء والمحظور في ذلك انه لو حصل له طارئ او شيء يعني اه يفزعه

فانه لا يستطيع بسرعة ان ان يخرج يديه. وان كان - 00:15:58
عليه الا هذا اللباس ايضا تنكشف العورة. يعني يصير محظورا اخر وهي انها تنكشف العورة. واما اذا كان عليه البسة اخرى فالمحظور فيها انه لا يستطيع عندما يفاجئه امر يقتضي ان تكون يديه بارزة - 00:16:18
لا يتمكن يعني من ذلك. الصماء وايش وان يحتوي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه. وان يحتبي بثوب واحد كاشفا عن فرجه الاحتباء هو ان ان يجلس على على مقعدته وينصب ساقيه وينصب ساقيه ثم يعني يلفهما مع - 00:16:38
على ظهره يعني بثوب. ويكون الذي فوق يعني مكشوف. يعني بحيث انها ترى العورة من فوق ولكنه اذا كان لبس عليه سراويل او عليه يعني شيء غير الحبوة او غير لباس الاحتباب احتبابه - 00:17:00
فان هذا لا بأس به وانما المحذور ان تكون العورة يعني بادية. تكون العورة بادية وذلك لانه يعني تجرد وانما حصل ان لف على يعني سيقانه وعلى ظهره يعني ذلك الثوب الذي - 00:17:19
مفتوح من فوق فلذلك يعرض لرؤية فرجه من فوق فهذا يعني معروف وهو جائز ولا بأس به لكن بشرط السلامة من ان تظهر العورة والاحتباء يكون يكون بالثوب ويكون باليدين ايضا يعني بحيث الانسان اذا جلس على مقعدته ونصب - 00:17:39
هذا يقال لاحتباء احتباء باليدين نعم اذا انقطع شفع احدكم او من انقطع شسع احدكم يعني الشسع هو يعني السير الذي يكون على ظهر القدم. فانه اذا انقطع وصارت الرجل - 00:18:07
يمكن ان يستفاد منها فانه يحمله او يحمل النعل الثاني بيده حتى يصلح وحتى ستكون المشي متزن ومتوازن يعني بحيث لا يكون رجل منعولة ورجل غير معولة نعم قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير. هذا زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة. وهو الذي جاء في الاسناد الثاني - 00:18:27
بكنيته لانه جاء في الاسناد الاول بلقب اسمه والثاني بكنيته. وهو ابو وهو زهير بن معاوية ابو خيثمة ويروي كثيرا عنه احمد ابن يونس الكوفي وهما كوفيان في اهل احمد ابن عبد الله ابن يونس - 00:18:59
وزهير بن معاوية ابو خيثمة هما كوفيان ويعني وكثير الرواية عنه ولهذا يأتي كثيرا في الاسانيد الذي مرت عند مسلم ان احمد ابن يونس يروي عنه ويعني ويذكر احيانا بكنيته واحيانا - 00:19:21
باسمه وهذا من الامور المهمة التي يعني من انواع علوم الحديث وفائدتها الا ظن الشخص الواحد شخصين لان الذي ما يعرف ان زهير ابن معاوية كنيته ابو ابو خيظمة يظن انه اذا جا زهير شخص واذا جاء ابو خيثمة شخص اخر - 00:19:41
ذاك الذي لعن الذي يعلم لا يلتبس عليه ذلك. وهناك ابو خيثمة زهير بن حرب وهذا شيخ مسلم يوافقه بالاسم الكنية ويفارقه باسم الاب ولكنه يتفق معه في الاسم والكنية - 00:20:01
هذا متأخر وذاك في طبقة متقدمة لان زهير ابن حرب من شيوخ مسلم وزهير بن معاوية من شيوخي شيوخه. نعم قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث حاء قال وحدثنا ابن رمح قال اخبرنا الليث عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - 00:20:21
وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن حاتم قال اسحاق اخبرنا وقال ابن حاتم حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج - 00:20:46
قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمش في نعل واحد ولا تحتبي في ازار واحد ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصماء ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت - 00:21:06
قال وحدثني اسحاق ابن منصور قال حدثنا رح ابن عبادة قال حدثني عبيد الله يعني ابن الاخنس عن ابي الزبير عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقي احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى - 00:21:26
اللي بعده قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عباد ابن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى. قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر ابن ابي شيبة وابن نمير وزهير

ابن حرب واسحاق - 00:21:45
واسحاق ابن ابراهيم كلهم عن ابن عيينة حاء قال وحدثني ابو الطاهر وحرمله قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس حاء قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر - 00:22:07
كلهم عن الزهري بهذا الاسناد مثله ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بوضع الرجلين احدى الرجلين على الاخرى اذا استلقى او كان مستلقيا وقد جاءت يعني معها يعني امور مرت في الاحاديث السابقة ولكن الاستلقاء جاء فيه النهي وجاء فيه - 00:22:27
في فعل الرسول وسلم يعني وانه وضع احدى الرجلين على الاخرى. ويعني لا تنافي بينهما لان النهي محمول على ما اذا كان تنكشف العورة يعني بان ما يكون عليه سراويل واذا وظع احدى الرجلين على الاخرى لا سيما اذا كان الوظع يعني الركبة على الركبة - 00:22:51
يعني وضع الركبة على الركبة لان هذا تنكشف العورة لكن اذا كان ممتدا ووضع الرجل الاخرى على اليسرى وهو وهو على الاخرى وهو ممتد دون ان ترفع وتكلف العورة هذا هو الذي لا بأس به وهو الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم. وجاء في الحديث الاخير وعلى هذا فانما جاء من النهي - 00:23:15
محمولا على ما اذا كان فيه انكشاف عورة. وهذا يعني يتحقق فيما كان اذا كان الانسان ليس عليه ووضع ركبته على ركبته. احدى الركبتين وضعها على الاخرى. يعني من يعني - 00:23:40
اسفل الركبة وضعه على الركبة. فان العورة تنكشف اما اذا كان الانسان ممتد ووضع يعني الاخرى وهي ممتدة ما يمكن ما في انكساف عورة هذا هو التوفيق بينما جاء من النهي وما جاء به سنة من الجواز وان هذا محمول على ما يكون - 00:24:00
عورة وهذا على ما يؤمن فيه انكشاف العورة. نعم قال ولا تحتبثي ازار واحد ولا تأكل بشمالك. احتل برداء واحد يعني ما عليه الا هو. يعني ليس عليه الا هو مثل الاول اذا قال يعني يعني عورته بادية من فوق. نعم. ولا تأكل بشمالك. نعم - 00:24:24
هذي مرة مرات ولا تشتمل الصماء. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث ابن سعد قال وحدثنا ابن رمح محمد ابن رمح قال وحدثنا ابن جريج عبد الملك ابن عبيد ابن جريج - 00:24:54
من جريج ها؟ في الاسناد الثاني. ها؟ قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عباد ابن تميم عن عمه. اما هو عبدالله ابن زيد ابن عاصم - 00:25:16
نعم. قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير. هو محمد بن عبدالله وايش؟ هو محمد بن عبدالله شيخ شيخ مسلم محمد بن عبد الله وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم كلهم عن ابن عيينة. نعم. سفيان بن عيينة. قال وحدثني ابو الطاهر - 00:25:27
احمد ابن عمرو في الشرح المصري وحرمله ابن يحيى تجيبي مصري. قال اخبرنا ابن وهب نعم عبدالله بن وهب. قال اخبرني يونس يونس ابن يزيد الايدي قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق. الرزاق بن همام الصنعاني اليماني. قال اخبرنا معمر معمر - 00:25:48
راشد لاجل البصري ثم اليماني كلهم عن الزهدي. محمد المسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري قال رحمه الله حدثنا يحيى ابن يحيى وابو الربيع وقتيبة بن سعيد. قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد وقال الاخران حدثنا حماد - 00:26:11
عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعفر. قال قتيبة قال حماد يعني الرجال قال حدثنا قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير وابو قريب قالوا حدثنا اسماعيل - 00:26:29
هو ابن علية عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وذكر هذا الحديث متعلق بالتزعفر وهذا في حق الرجال وهو شبيه او مثيل بما تقدم من اللبس المعصفر - 00:26:50
وهو الذي صبغ بالعصفر يعني وهذا يعني اه تزعفر يعني كونه ثياب يكون مجعفرة يعني يكون لونها اصفر من الزعفران وقد مر في

الحديث وان هذا يعني شيء يعني فيه طيب لهذا قال في المحرم ولا يلبس من الثياب - 00:27:10
زعفران او ورس ها قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو الربيع. ابو الربيع هو الزهراني هو سليمان ابن داوود الزهراني العتكقي قال رحمه الله حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال اتي بابي قحافة وجاء عام الفتح - 00:27:33
او يوم الفتح ورأسه ولحيته مثل الثغام او الثغامة. فامر او فامر به الى نسائه. قال غيروا هذا بشيء قال وحدثني ابو الطاهر قال اخبرنا عبد الله بن وهب عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال اتي بابي - 00:27:57
يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشيء واجتنبوا سواد قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا - 00:28:20
سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة وسليمان ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم - 00:28:42
ثم ذكر يعني هذه الاحاديث المتعلقة المتعلقة بتغيير الشيب وانه يغير بغير السواد وغير يعني بغير السواد ولهذا قال جنبوه السواد يعني معناه يغير بكل شيء يعني غير السواد ويعني والحديث فيه ان ان ابا قحافة والد ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما - 00:28:58
يعني جيء به عام الفتح ورأسه ولحيته كالثغامة والثغامة يعني آآ يعني شجر نوعا من الشجر ابيض يعني ناصع البياض قيل ان زهره ابيض وثمره ابيض وقيل انه نوع من الشجر يعني يشبه - 00:29:25
اه ثلج او يشبه الملح في بياضه من شدة بياضه. فقال عليه الصلاة والسلام غيروه بشيء يعني يغيره من من الابيض الى لون اخر. وجاء في الرواية الاخرى قال وجنبوه السواد. يعني انه يغير بكل شيء - 00:29:45
يعني يتغير به الشيب ولكنه يجتنب السواد فلا يغير بالسواد. نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير ابن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلم - 00:30:05
ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف قال رحمه الله ابو سلمة واحدة ولا عن ابي سلمة وسليمان ابن يسار وسليمان ابن يسار هذا احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وابو سلمة ايضا احد - 00:30:26
بقاء المدينة السبعة على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم. لان الفقهاء المدينة السبعة ستة منهم متفق على الدين في الوقائع سبعة وواحد منهم فيه ثلاثة اقوال منهم من قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومنهم من قال سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ومنهم من قال ابو بكر بن عبدالرحمن - 00:30:44
ابن حارث ابن هشام. واما الستة يعني واما ستة منهم فهو متفق على عدهم وقد ذكرهم ابن القيم في اول كتابه اعلام واقعين عندما جاء في عند فقهاء المدينة ذكر يعني آآ هؤلاء السبعة ذكر - 00:31:04
البيت الثاني مشتمل على الاسماء السبعة والسابع فيهم ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام والبيتان هما قول الشاعر اذا قيل من في العلم سبعة ابو حرم روايتهم ليست عن العلم خارجة فقلهم عبيد الله عروة - 00:31:23
قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجه يعني فبيت جمع اسماءهم يعني بدون اوائل اسماؤهم عبيد الله بن عبدالله بن عثمان بن مسعود اروى بن الزبير بن العوام القاسم محمد بن ابي بكر الصديق يعني سعيد بن المسيب يعني سليمان ابن ابن يسار آآ - 00:31:43
ابن زيد والسادس والسابع في في البيت ابو ابو ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام ويعني وهم يلقبون بهذا اللقب الفقهاء السبعة. كلمتان تغني عن سرد هذه الاسماء. ولهذا - 00:32:09
عندما يأتي ذكرهم في مسائل الفقه متفقين على مسألة يأتون بعبارة وقال بها الفقهاء السبعة وكلمة وقعت سبع اغنت عن سرد هذه الاسماء المتعددة يعني مع انساب مع بيان ابائهم ومنهم ومن المسائل - 00:32:29
التي اه اه او قال بها الفقهاء السبعة الزكاة في عروض التجارة. يعني كون الزكاة تجب في عروظ التجارة مما قال بها الفقهاء السبعة.

نعم قال رحمه الله حدثني سويد بن سعيد قال حدثنا عبدالعزيز بن ابي حازم عن ابيه عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها - 00:32:47

قالت وعد رسول وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام في ساعة يأتيه فيها. فجاءت تلك الساعة ولم يأته وفي يده عصا فالقاها من يده وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله. ثم التفت فاذا جرو كلب تحت - 00:33:12

فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب ها هنا؟ فقالت رضي الله عنها والله ما دريت فامر به فاخرج جبريل عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدتني فجلست لك فلم تأت. فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك - 00:33:32

انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة. قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا المخزومي قال حدثنا عن ابي حازم بهذا الاسناد ان جبريل عليه السلام وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتيه. فذكر الحديث ولم يطوله - 00:33:52

تطويل ابن ابي حازم قال حدثني حرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما - 00:34:12

قال اخبرتني ميمونة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فقالت ميمونة رضي الله عنها يا رسول الله لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم - 00:34:25

يلقني اما والله ما اخلفني. قال فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك. ثم وقع في فيه جر كلب تحت فسطاط لنا. فامر به فاخرج. ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه. فلما امسى لقيه جبريل - 00:34:45

عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة. قال اجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب حتى انه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب - 00:35:05

الحائط الكبير قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد واسحاق ابن ابراهيم قال يحيى واسحاق اخبرنا وقال الاخران كان سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ابي طلحة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - 00:35:25

انه قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة قال حدثني ابو الطاهر وحرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبدالله ابن عتبة انه - 00:35:47

سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت ابا طلحة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة - 00:36:02

قال وحدثناه اسحاق بن ابراهيم وعبد ابن حميد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثل يونس وذكره الاخبار في الاسناد. الاخبار وذكره الاخبار وذكره الاخبار في الاسناد. قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن بكير عن بسري بن سعيد عن زيد بن خالد عن ابي طالب - 00:36:15

رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة لا تدخل بيت كان فيه صورة قال بشر ثم اشتكى زيد بعد فعدناه فاذا على بابه ستر فيه صورة. قال فقلت لعبيد الله الخولاني - 00:36:43

ربيب ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول؟ فقال فقال عبيد الله الم تسمعه حين قال الا رقما في ثوب - 00:37:03

قال حدثني ابو الطاهر قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني عمرو ابن الحارث ان بكير بن الاشد حدثه ان بسرى بن سعيد حدثه ان زيد ابن خالد الجهني حدثه ومع مسلم عبيد الله الخولاني ان ابا طلحة رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:17

قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة. قال بس فمرض زيد بن خالد فعدناه. فاذا نحن في بيته بستر فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني الم يحدثنا في التصاوير؟ قال انه قال الا رقما في ثوب. الم تسمعه؟ قلت لا. قال - 00:37:37

الا قد ذكر ذلك. ثم ذكر يعني هذه الاحاديث المتعددة المتعلقة يعني عدم دخول الملائكة البيوت التي فيها يعني كلاب او تماديل او صور وذكرى الحديث الاول يعني عن اه عن اه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعده جبريل ان يأتيه في - 00:37:57

اشاعة معينة فلم يأته بها وكان معه عصا فرماها وقال ان الله لا يخلف وعده ولا رسله والمقصود برسله يعني جبريل لانه من رسل الله عز وجل. لان الملائكة يعني فيهم رسل - 00:38:22

والبشر فيهم رسل وقد وصف جبريل بانه رسول كريم في سورة التكوير ووصف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بانه رسل كريم في سورة الحاقة وجاء يعني وصف الملائكة بانهم رسل في قول الله عز وجل الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس - 00:38:40

الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس. قوله بحمد الله فاطر السماوات والارض يعني الملائكة رسلا اولي اجنحة الملائكة يوصفون بالرسالة ولكنهم لا يوصفون بالنبوة ما يطلق عليهم انبياء وانما الانبياء تطلق على البشر - 00:39:00

واما الرسل فانها تطلق على على هؤلاء وهؤلاء. وقوله لا يخلف الله وعده ولا رسله. يعني يقصد ان جبريل يعني تأخر وهو لا يفلذ الوعد ولكنه في هذه المرة تأخر عنه ولكن تبين فيما بعد بان الكلب الذي كان تحت السرير والذي تنبهوا له اخيرا واخرجوه - 00:39:20

ثم بعد ذلك جاء جبريل وقال له انك وعدتني ان تأتي وقال انا يعني الكلب الذي يعني في بيتكم هو الذي منعه وقال ان لا تدخل كلب بيتا فيه كلب ولا صورة. وحديث ميمونة الذي بهذا المعنى كان فيه يعني كذب واخرج - 00:39:43

وامر رسول بقتل الكلاب يعني حتى انه يقتل يعني كلب الحائط الصغير ولا ويترك كلب الحائط الكبير وهذا القتل الذي جاء بالنسبة للكلاب جاء ما ينصحه الا ما اذى الا ما كان مؤذيا فانه يقتل. واما الكلاب التي - 00:40:03

هي غير مؤذية فانها لا تقتل. وقد جاء نسخ ذلك في بعض الاحاديث الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله هنا يعني في حديث ميمونة يعني يترك يقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط - 00:40:23

وذلك ان الحائط الكبير يحتاج فيه الى يعني وجود الكلب وذلك لسعته ولكبره وآآ اما الصغير فانه لا يحتاج اليه يعني لا يحتاج اليه يقتل يعني الكلاب حتى ما كان فيها يعني في في الحوائط ولكن - 00:40:41

ما كان كبيرا فانه يعني لا يقتل ولكن كما قلت يعني نسخ ذلك الحكم ونهي عن قتل الكلاب الا ما كان مؤذيا انما كان مؤذيا يقتل وما ليس وما لم يكن مؤذيا فانه يترك ولا يقتل - 00:41:04

قال ثم اخذ بيده ماء فنضح مسكه. فاخذ بيده ماء فنضحه. يعني مكانه. يعني وليس معنى ذلك ان جسم الكلب اذا مس شيئا انه ينجس وانما ينجس يعني اذا بوله ويعني وما يحصل منه واما جسمه لو لمس - 00:41:20

الانسان ما يقال انه لمسنا نجاسة او وضع يده على جسده يقال ان الانسان جالس وهو يغسلها وانما المقصود من ذلك انه قد يعني حصل منه يعني شيء من يعني من البول او من الوسخ فنضحه يعني غسله والا فان - 00:41:40

يعني مجرد آآ جلد الكلب اذا وقع الارظ لا ينجسها وانما ينجسها ما يخرج منه وما يحصل منه نعم وذكره الاخبار في الاسناد لاخبار يعني اخبرنا لان الاول يعني يونس يروي عن الزهري عن من - 00:42:00

اللي فوق الزهري روى بالعنعنة يونس يونس يروي عن الزهري عن من؟ عن عبيد الله بن عبدالله عبيد الله يعني قال عنه والطريقة الثانية قال بالاخبار يعني انه قال اخبرني - 00:42:24

قال اخبرني يعني يونس عبر باخبرني بعن وهذا عبر بالاخبار المقصود بالاخبار قال اخبرني ها وهذا يعني يحتاج اليه فيما اذا كان الراوي مدلسا. لكن معروف ان ما جاء في الصحيحين من اخبار المدلسين محمولة على الاتصال - 00:42:42

لان صاحب الصحيح التزم الا يخرج الا حديثا صحيحا الا حديثا صحيحا فتكون العنعنة في الصحيحين مما فيه تدليس انها محمولة على الاتصال والجهر يعني قيل انه يجلس نادرا يعني تدليسه نادر - 00:43:07

ويعني ولكن هذا يعني فيه العناية الفاظ الرواة وان هذا قال عنه وهذا قال اخبرني. وان كان لا يترتب على ذلك شيء لو لم يأتي

الاخبار وجاءت العنعنة يعني اذا جاءت من غير المدلس فهي بمعنى الاتصال. وان جاءت من مدلس ففيها احتمال الانقطاع. لكن ما جاء في - 00:43:27
رايحين واورده صاحب صاحبه الصحيح في صحيحهما محمول على الاتصال نعم قال فاذا على بابه ستر فيه صورة قال بشر ثم اشتكى زيد بعد فعدناه. نعم. فاذا على بابه ستر فيه صورة. يعني زيد ابن خالد الذي يروي عن ابي طلحة - 00:43:55
يعني قضية الصور قال انه اشتكى زيد يعني زيد ابن ابن خالد الجهني الصحابي آآ فوجدوا به ستر فيه صورة قال ولم ينهى عن الصور او لم يروي النهي عن السور؟ قال ان انه قال ايضا - 00:44:19
رقما في ثوب يعني وهذا محمول على ما اذا كان من غير ذوات الارواح اما ذوات الارواح فسواء كانت في ثوب او مجسد كل ذلك يعني حرام ولا يجوز ولهذا جاء يعني في الستور التي فيها صور وهذه ليس لها ظل يعني - 00:44:39
التحريم يعني حاصل لما له ظل ولما ليس له ظل. اه ما كان في الستر او في القماش يعني مما فيه صورة فاذا كانت فيها صورة يعني لذوات الارواح فهي داخلة في التحريم والمنع. واما اذا كانت من غير ذوات الارواح - 00:44:59
فانها تكون فانها يعني لا محظور فيها ويكون يعني ما جاء في هذا الحديث محمول على انه ليس من من صور ذوات الارواح نعم الا رقما نعم الارقما في ثوب يعني مقصود يعني صورة يعني ثوب لكنها يعني ليست من آآ دولة الارواح - 00:45:19
قال رحمه الله حدثني سويد بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابوها ابو حازم وهو سلمة ابن دينار وهو الذي يعني يأتي بكثيرا يروي عن سهل ابن سعد الساعدي - 00:45:43
وهنا يروي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن؟ نعم نعم قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا المخزومي. المخزومي هو المغيرة بن سلمة. المغيرة بن سلمة المخلومي. نعم. قال - 00:45:56
حدثنا مهيب وهيب بن خالد عن ابي حازم ابو حازم هو سلم ابن دينار للامارة في الاسناد الاول قال حدثني حرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا يونس. يونس ابن يزيد الايدي - 00:46:11
عن ابن شهاب عن ابن السباق محمد ابن السباق قال رحمه الله حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن سعيد بن يسار ابي الحباب مولى بني نجار - 00:46:27
عن زيد ابن خالد الجهني عن ابي طلحة الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخلوا ملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل - 00:46:45
قال فاتيت عائشة رضي الله عنها فقلت ان هذا يخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه ولا تماثيل. فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك؟ فقالت لا ولكن ساحدثكم ما رأيته فعل - 00:46:58
رأيته خرج في غزاته فاخذت نمطا فسترته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجذبه حتى هتكه او قطعه وقال ان الله لم يأمرنا النكس والحجارة والطين. قالت رضي الله عنها - 00:47:18
فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفا فلم يعد ذلك علي قال حدثني زهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن داوود عن عذرة عن حميد بن عبدالرحمن عن سعد بن هشام - 00:47:38
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان لنا ستر فيه تمثال طائر. وكان الداخل اذا دخل استقبله. فقال لي رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم حولي هذا فاني كلما دخلت فرأيته ذكرت الدنيا. قالت رضي الله عنها وكانت لنا قطيفة - 00:47:56
نقول علمها حرير فكنا نلبسها هل هذا ايش وكانت لنا قطيفة كنا نقول علمها حرير فكنا نلبسها ثم ذكر يعني بعد ذلك الحديث حديث الذي الذي جاء عن عن ابي طلحة وان انه سئل - 00:48:16
اعيش عن ذلك واخبرت بالشيء الذي تعلمه وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام جاء وقد يعني وضعت يعني آآ ستارا ايش اللي لفظ نمطا نمطا النمط مر ذكره وهو ان يعني آآ له باب يخصه وان الرسول اخبر بانها - 00:48:39
ستكون الانماط والنمط هو سبق ان مر بانه يتخذ من القطن والكتان ويعني هنا النمط قيل انه يعني بساط او يعني يعني وطاء يعني

فيه يعني ويعني فكان يوضع وقد مر بنا انه يوضع على السرير او يوضع على الفراش قال يعني وكان فيه - 00:49:02
تصوير نمط فيه فسترته على الباب. نعم وش بعده كان لنا ستر فيه تمثال طائر. نعم. فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجذبه حتى هتكه او قطعه يعني لما رأى النمط يعني يعني رأت الكراهية في وجهه فجبذه او جذبه حتى قطعه وقال - 00:49:32
ما امرنا بان يكسو الحجارة والطين. وهذا يدل على ان ان الجدران لا تكسى بالفرش جاد وغير ذلك لان هذا من اضاعة المال وهذا من الزيادة والاسراف ويعني وانما يعني - 00:50:00
اه مثل هذه الاشياء توضع برجا كالسجاجيد وغيرها توضع فرشا واما كونها تكسر الجدران بالسجادة وغير ذلك فان هذا يعني من الاسراف ومما ومما لا يسوغ يعني اجلوه واجعلوا منه وسادة. يعني فراشه وجعلوا فيه ليف وكانوا يجلسون عليه - 00:50:20
وهذا يدلنا على انها لا تكسى الجدران بالاقمشة وغير ذلك ولكنه وجد في هذا الزمان يعني يعني ذكر يعني الدهان الذي يكون على يعني الجدران بعد تلييصها فيعني اذا استغني - 00:50:49
وقد وجد الان ورق يعني يلصق على الجدران يعني مثل آآ مثل البلاط ومثل غيره فمثل هذا اذا يعني استغني به عن الدهان لا بأس بذلك. لان هذا شيء مخصص يعني للجدران ليس يعني شيئا يعني اه - 00:51:19
اه زائد او يعني سجاجيد او اشياء وانما هذا نفسه خاص بالجدار يعني خاص بالجدار ويعني بدل الدهان فمثل هذا يبدو والله اعلم انه لا بأس به. يعني اذا لم يحصل الدهان ووضعوا مثل هذا الورق الذي - 00:51:39
صنع خصيصا لوضعه في الجدران يعني بدل الدهان قال يعني يبدو ان مثل هذا لا بأس به. لان هذا ليس فيه اسراف وانما هو بدل ما كانوا يأتون بالدهان ويصرفون المبالغ عليه لا لا يستعملون الدهان ولكن يستعملون هذا الورق - 00:51:59
الذي هو بدل الدهان. شف الاسانيد قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير. جرير ابن عبد الحميد ربي الكوفي قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن داوود - 00:52:19
داوود ابن عن داوود عن عذره لا هذا الحديث الثاني طائر. نعم. نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين احسن الله اليكم - 00:52:38
سائل يسأل عن النهي في كسب الجدران هل هو للتحريم ام للكراهية يعني هو يعني اذا لم يكن للتحريم فاقل احواله ان يقال فيه دع ما يريبك الى ما لا يريبك - 00:52:53
بلا شك انهم يعني فيه يعني اسراف وفيه يعني لو قيل بالتحريم له وجه احسن الله اليكم حكم الستائر التي توضع على النوافذ لحجب الشمس ايش؟ الستائر التي توضع على النوافذ لحجب الشمس. على ايش؟ توضع على النوافذ - 00:53:10
اقول لا بأس بذلك وكذلك السترة التي تكون على الباب يعني يعني اذا فتح الباب يعني يكون يدخل الهواء ويعني يكون ساتر لا بأس بذلك الشيء لذي الحاجة وانما الكلام عن الجدران - 00:53:33
نعم احسن الله اليكم والرسول صلى الله عليه وسلم لما كان يعني في مرض موته يعني كشف الستر يعني ورأى الناس يصلون خلف ابي بكر رضي الله عنه نعم احسن الله اليكم الشيخ محمد علي ادم في ابنه السباق قال هو عبيد بن السباق نعم اذا - 00:53:48
اذا انا اخطأت في قول محمد هو عبيد نعم. ابو سعيد المدني ثقة من الثالثة روى له الجماعة. نعم نعم احسن الله اليكم سائل يسأل عن حديث الشيب نور المسلم يوم القيامة - 00:54:16
لا اعرف عنه شيئا احسن الله اليكم حكم تغيير الشيب واجتناب السواد. هل هو للايجاب ام للاستحباب يعني النهي هذا فيه خلاف بين اهل العلم يعني انا منها من يعني من سلف هذه الامة من يغير بالسواد ولكن يعني ما - 00:54:32
جاء النهي فيه عن الرسول صلى الله عليه وسلم فانه يجتنب. وكما قلت واقل الاحوال دع ما يريبك الى ما لا يريبك احسن الله اليكم هل يدخل كيس النوم وهو نوع من الفراش يدخل فيه النائم ويغلق على نفسه خاصة في البرد. ويستخدمونه عادة في السفر - 00:54:52
فهل يدخل في النهي عن اشتمال الصماء انه ما يدخل لان مثل هذا يعني آآ يعني آآ فتحته يعني موجودة يعني آآ يستطيع انه يخلعه

بسرعة ليس مثل ذاك الذي على نفسه واحكمه على نفسه - 00:55:14
نعم ان هذا يعني قد يكون ايضا واسع يعني يعني ويمسك اطرافه وايضا يعني الغالب انه قد يكون مخرجا رأسه نعم احسن الله اليكم يسأل عن حكم حفظ السورة في ذاكرة الجوال. هل تدخل في النهي - 00:55:36
الصور يتجنبها الانسان يعني في الجوال وغير الجوال يقول احسن الله اليكم اذا كان الوقت حار ويوجد لديه نعل واحد هل يلبسها؟ اذا كان الوقت حار ويوجد لديه نعل واحد هل - 00:55:57
يلبسها ومنه للثانية وش يسوي يعني انا يعني تسلم والثانية للعطب ابدا وانما يعني اذا كان هذا يشوه له فرق اذا كان عنده فرق يلف على الرجل الثانية او على الرجلين جميعا - 00:56:15
لا بأس سلمكم الله يسأل هل من يحلق بعض شعره للحجامة يعتبر قزعا؟ لا اذا حلق شيء من اجل الحجامة ووضع المحاجم فيه مكان المحلوق هذا ما يقال له قزع ولا يقال انه حلق بعض - 00:56:36
رأسه هذا حلق جزءا منه من اجل ان يضع المحاجر فيه احسن الله اليكم يسأل من كان لون شعره غير السواد وشاب فهل يجوز صبغه بغير السواد ليش؟ من كان لون شعره غير السواد؟ ما كان لون شعره - 00:56:54
غير السواد وشاب تغير. يعني بعتيب؟ نعم. يعني شيب؟ نعم. الشيب لا يغير لا يغير يغير بغير السواد يسأل عن بعض السجاد يصنع لاجل الزينة يوضع على الجدران يكتب فيه اسم الله او اية من القرآن او مثل هذا ما حكمه؟ لا لا ما يصلح كتابة - 00:57:12
ويعني في مثل هذه الاشياء هذا فيها امتهان للقرآن احسن الله اليكم يسأل عن حكم لبس الثوب المعصفر او الزعفران هل اذا الحكم خاص بالثوب المصبوغ بالكامل؟ ام الذي فيه شيء من - 00:57:34
المعصفر او الزعفران؟ هو الحديث جاء يعني الذي صبغ يعني بالزعفران او او العصفر يعني فصار لونه اصفر او احمر يعني بالنسبة بالنسبة للعصفر يكون احمر او اصفر واما هذا لا يكون الاصغر الذي هو الزعفران. فالانسان يجتنبه سواء كان يعني كان في كل ثوب او - 00:57:50
في بعض الثوب الصور التي تكون في المجلات والصحف في البيوت لا يخلو منها البيوت. هذه مما عمت به البلوى. هذا من الذي عمت به البلوى ولكن ناس يحرصون على السلامة من هذه الاشياء واذا يعني لم يتمكنوا فيعني - 00:58:20
هذا كما يقال هذا مما عمت به البلوى لا يكاد الناس يسلمون من وجود مثل هذه الاشياء. جزاكم الله خيرا ونفع الله بكم وسبحان الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:58:42